رابط المادة على منصة باحث

3077 - حكم أخذ ما تركته الشركات الأجنبية من أدوات وحكم المال الناتج عن بيعها - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اه اذا السؤال الاخير في لقائنا هذا من اه عين من العراق يقول فيه انني كنت اشتغل في شركة اجنبية ليس عراقي اه بتاريخ سنة اثنين وسبعين يعني اثنين وتسعين وبعد انتهاء الشركة من عملها اخذوا بعظ الاغراظ الزائدة بالقائها في منطقة تحت اشعة الشمس - 00:00:00

مطر الشتاء وانني اخذت من ذلك الاغراظ بعد تقريب. اربع سنوات جاءت شركة واشتغلت فيها. وذكرت ذلك وذكرت ذلك او تلك الاغراض وطلبوا مني شراءها لحاجتهم بها وبعتها بمبلغ مئة وخمسين دينار عراقيا. وهل تعتبر حرام؟ وكيف اتخلص منها - 00:00:20

لاني تبت الى الله توبة نصوح ان شاء الله تعالى. اذا كانوا القوها راغبين على من هم في حاجة راغبين عنها يريدون ان يأخذها من شاء فلا بأس القوها يعني راغبين عنها ما لهم فيها حاجة. يريدون الناس يأخذوها. فاذا ان الناس يأخذونها فلا بأس. من اخذ شيئا فلا حرج عليه. نعم. اما ان كانوا وظعوه ان يرجعوا - 00:00:40

اليها او وخروا عليها من يبيعها او ما اشبه ما تركوها رغبة عنها ولكن تركوها في المكان هذا النية يتصرف فيها بانفسهم او كلائهم فالذي اخذ منها يعيده اليهم الى وكلائهم. فان كان ما وجد لهم وكلاء - 00:01:00

ولا حصل من يقوم مقامهم اه يتصدق بهذا بعض الفقراء - 00:01:16